



مجلة جامعة الزيتونة الدولية - مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية

<https://journal.ziu-university.net>

30/01/2024

185- 176 ص.ص عشر : ص.ص ISSN: 2958-8537 Issue: N18

Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

دور العقيدة الأشعرية في إحياء الجانب العقدي
للمذهب المالكي بالمغرب

**The role of the Ash'arite faith in reviving the doctrinal aspect of the
Maliki doctrine in Morocco**

حفصة العمراني الزريفي

طالبة باحثة في سلك الدكتوراه

كلية الآداب والعلوم الإنسانية - جامعة القاضي عياض مراكش المغرب

Hafssa El Amrani Zerrifi

PhD research student

Faculty of Arts and Human Sciences - Cadi Ayyad University, Marrakesh Morocco

Email: hafssaelamrani2017@gmail.com

<https://orcid.org/0009-0003-0318-0190>

المخلص:

لقد نجح العلماء المالكية في بناء نظام كلامي يقوم على الاثبات مع التنزيه محافظين على جوهر التوحيد الاسلامي، ليأتي بعد ذلك المذهب الأشعري معززا النظر الكلامي بالاستدلال العقلي ليضيف بعدا جديدا للمذهب المالكي في جانبه العقدي بتوازن بين النقل والعقل، وتأتي هذه الدراسة لتكوين صورة واضحة المعالم عن علاقة العقيدة الأشعرية بالمذهب المالكي، وتبين الدور الذي لعبه الأشاعرة في إحياء الجانب العقدي للمذهب المالكي بالمغرب، مع إبراز أن مالكية المغرب بالرغم من اهتمامهم وانشغالهم الكبير بالفقه وعلومه، إلا أنهم في الآن نفسه أعلام بارزون في علم الكلام، الشيء انعكس إيجابا على المغاربة خاصة في ما تعلق بحماية أمنهم الروحي.

الكلمات المفتاحية: الأشعرية، العقيدة، المالكية، الإحياء

Abstract:

The Maliki scholars succeeded in building a speech system based on proof with impartiality, preserving the essence of Islamic monotheism, to come after that the Ash'ari doctrine, enhancing the theological theory with a rational reasoning to add a new dimension to the Maliki doctrine in its nodal aspect with a balance between transmission and reason.

This study comes to form a clear-cut picture of the relationship of the Ash'ari doctrine with the Maliki doctrine, as it shows the role played by the Ash'ari in reviving the doctrinal aspect of the Maliki doctrine in Morocco, while highlighting that the Malikis of Morocco, despite their great interest and preoccupation with jurisprudence and its sciences, but at the same time they are prominent scientists and figures in the science of theology, which reflected positively on Moroccans, especially in terms of protecting their spiritual security.

Keywords: Ash'ari, doctrine, Maliki, revival.

1. المقدمة:

إن الباحث في تاريخ المذهب المالكي يجد نفسه أمام صرح شامخ انبعث من مدينة رسول صلى الله عليه وسلم ومد أغصانه لتصل إلى بلاد المغرب بأفريقيا، فقد عمل فقهاؤه الذين أخذوا عن الإمام مالك وتلاميذه، على إرساء المذهب والدافع عنه بشراسة، حتى اكتسح المغرب، وأضحى أحد أهم دعائمه وأبرز مقوماته الدينية والروحية.

إن الباحث في تاريخ المذهب المالكي يجد نفسه أمام صرح شامخ انبعث من مدينة رسول صلى الله عليه وسلم ومد أغصانه لتصل إلى بلاد المغرب بأفريقيا، فقد عمل فقهاؤه الذين أخذوا عن الإمام مالك وتلاميذه، على إرساء المذهب والدافع عنه بشراسة، حتى اكتسح المغرب، وأضحى أحد أهم دعائمه وأبرز مقوماته الدينية والروحية.

فالمغرب قد تعرف في العهود الإسلامية الأولى على جميع التيارات السياسية والفكرية التي وفدت عليه وتصارعت فوق أرضه بحدة وعنف في أحيان غير قليلة، ومع ذلك فإنه اختار الاتجاه السني، واختار داخل هذا الاتجاه مذهب الإمام مالك الذي عايش كل تلك التيارات واحتك بها واصطدم معها قبل أن يحرز انتصاره عليها ويصبح المذهب الذي أجمع المغاربة عليه، إذ جمعهم في وحدة ساعدت على حفظ كياناتهم الدينية والوطني، بعيدا عن النزاعات الطائفية التي كثيرا ما تكون سببا في تفكك أوصال الشعب الواحد، يقول الدكتور حسين مؤنس: "فالمالكية الذين سمعوا من مالك، أخذوا عنه أو عن تلاميذه هم الذين غرسوا المالكية في التربية الأفريقية، وقضوا حياتهم في رعايتها...وأعانوا أهلها على الثبات وسط عواصف عصرهم المضطرب... وتاريخ دخولها أفريقية وتأصيلها في تربتها، إنما هو في الواقع تاريخ تكون الشعب المغرب الإسلامي، مبادئها مبادئه، وأبطالها أبطاله..."⁽¹⁾.

2. أهداف البحث

يمكن اختصار أهداف هذه الدراسة في:

- إبراز الدور الذي لعبته العقيدة الأشعرية في إحياء الجانب العقدي للمذهب المالكي.
- بيان مدى الانسجام الحاصل بين العقيدة الأشعرية والمذهب المالكي في جانبه العقدي.
- الكشف أثر علاقة العقيدة الأشعرية والمذهب المالكي على الأمن الروحي للمغاربة.

3. أهمية البحث:

(1)- رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية، أبو بكر المالكي، تحقيق حسين مؤنس، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة 1951م، ص: 23.

تتجلى أهداف الدراسة في إطلاع الباحثين على الدور الذي لعبته العقيدة الأشعرية في إحياء الجانب العقدي للمذهب المالكي بالمغرب.
4. منهجية البحث

قامت هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي الذي يهدف إلى إبراز الدور الهام الذي لعبته العقيدة الأشعرية في إحياء الجانب العقدي للمذهب المالكي بالمغرب.
5. إشكالية البحث:

لقد استطاع المذهب المالكي منذ أربعة عشر قرنا فرض سيطرته في الربوع المغربية، والتزم أهله به وصيروا القضاء والفتيا عليه، ومن بين المجالات التي أثر فيها كذلك نجد المجال العقدي، حيث تأثر المغاربة بمنهج مالك في مسائل العقيدة وظلوا على ذلك إلى حين مجيء المذهب الأشعري والذي اعتمده علماء لما يتميز به من أسلوب توفيق بين العقل والنقل قادر على مواجهة التحديات العقدية الجديدة، الشيء الذي يدفعنا إلى طرح الأسئلة الآتية:

- ماهي آراء الإمام مالك العقدي؟
 - ما هي علاقة العقيدة الأشعرية والمذهب المالكي بمنهج السلف؟
 - كيف ساهمت العقيدة الأشعرية في إحياء الجانب العقدي للمذهب المالكي بالمغرب؟
6. الدراسة:

لقد عرف العلماء المغاربة بالتزامهم وتأثرهم الكبير بمذهب مالك، ومن ذلك تمسكهم بآرائه العقدية القائمة على الإثبات مع التنزيه، فكانوا يقولون بقوله في الصفات بإمرار آيات الصفات وأحاديثها كما جاءت بلا تكييف أو تأويل، وأن كلام الله غير مخلوق وغيرها من المسائل العقدية، فمالك كان من علماء السنة العارفين بعقائد أهل التوحيد، وممن كان له اصطلاح وتمكن في هذا العلم⁽²⁾، ويتضح ذلك في جوابه للسائل عن كيفية الاستواء، ورسالته إلى ابن وهب في الرد على أهل القدر⁽³⁾.

وعلى الرغم من ذلك فقد كان رضي الله عنه يرفض الاشتغال بالكلام، فقد روي عنه أنه قال: "الكلام في الدين أكرهه وكان أهل بلدنا يكرهونه وينهون، عنه نحو الكلام في رأي جهم والقدر وكل ما أشبه ذلك، ولا أحب الكلام إلا

(2)- الأسماء والصفات، للبيهقي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، الطبعة الأولى، مكتبة السوادني، جدة، المملكة العربية السعودية، 1413هـ/1993م، ج2/ص:304.

(3)- كتاب القدر وما ورد في ذلك من الآثار، لعبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، تحقيق: عبد العزيز العثيم، الطبعة الأولى، دار السلطان، 1986م.

فيما تحته عمل، فأما الكلام في الدين وفي الله عز وجل فالسكوت أحب إلي ؛ لأنني رأيت أهل بلدنا ينهون عن الكلام في الدين إلا ما تحته عمل⁽⁴⁾، ويقول ابن عبد البر: "قد بين مالك رحمه الله أن الكلام فيما تحته عمل هو المباح عنده وعند أهل بلده يعني العلماء منهم رضي الله عنهم ، وأخبر أن الكلام في الدين نحو القول في صفات الله وأسمائه وضرب مثلا فقال: نحو رأي جهم ، والقدر والذي قاله مالك عليه جماعة الفقهاء والعلماء قديما وحديثا من أهل الحديث والفتوى ، وإنما خالف ذلك أهل البدع المعتزلة وسائر الفرق ، وأما الجماعة على ما قال مالك إلا أن يضطر أحد إلى الكلام فلا يسعه السكوت إذا طمع برد الباطل وصرف صاحبه عن مذهبه أو خشي ضلال عامة أو نحو هذا"⁽⁵⁾.

فالإمام مالك إذن ينبذ الكلام والخوض في جدل إلا إذا استدعته الحاجة وهو ما كان عليه السادة المالكية المغاربة، وقد ظلوا على هذا النهج إلى حين وصول المذهب الأشعري للبلاد، الأمر الذي يتساءل معه البعض عن سبب هذا التغيير طارحين عدة اشكالات لعل أهمها: لماذا أخذ المغرب بمذهب الإمام مالك في الفقه ولم يأخذ بعقيدته معتبرين منهج الأشاعرة انحراف عن مذهب أهل السلف الصالح؟

هذا الإشكال وغيره ما هو إلا دليل على قصر النظر وعدم الاطلاع الجيد إذ أن مذهب الإمام مالك أسبق من المذهب الأشعري الذي عرفه المغرب في منتصف القرن الرابع وتبناه بعد ذلك علماء المالكية المغاربة لأسباب عدة، إذ لم يكن منهجهم قبله الخوض في مسائل العقيدة ولا محاولة إثارتها إلا إذا ألجأتهم الضرورة إلى ذلك فيجيبون بقدر الحاجة، دون محاولة التوسع في ذلك حتى لا يفتح باب يصعب بعد ذلك فتحه⁽⁶⁾، لكن وإثر التطور الذي عرفه المغرب في الساحة الفكرية وظهور القضايا الكلامية الجديدة ونشاط في حركة المذاهب المنحرفة عن منهج السلف لم تعد معه الاستدلالات المعتمدة على النقل فقط كافية في مواجهة هذه التحديات العقيدية الجديدة، فكان من واجب العلماء حماية عقائد الإسلام كما جاءت عن السلف وذلك باقتحام هذا الميدان بأسلحة خصومهم لا للدفاع عن عقيدة السلف فقط بل أيضا لنقض دعاوي وأباطيل الآخرين لما راو فيها من مجانبة للنظر العقلي الصحيح وهذا من باب "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب"⁽⁷⁾، ومن تم كان لزاما عليهم تطوير وتحديث فهمهم للعقيدة، وتبنيهم منهجا كلاميا قادر على مواجهة خصومهم من المتكلمين وموافقا لمذهب أهل السلف الذي يعد مالك أحد رواده فوجدوا في المذهب الأشعري ضاللتهم.

واختار المغاربة العقيدة الأشعرية جاء نتيجة لإجماع علماء الأمة على سنيتها، يقول الإمام السبكي: "اعلم أن أبا الحسن الأشعري لم يبدع رأيا ولم يُنشئ مذهباً، وإنما هو مقرر لمذاهب السلف، مناضل عما كانت عليه صحابة

(4)- جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1398هـ، ج2/ص: 95.

(5)- المرجع نفسه.

(6)- جامع بيان العلم، لابن عبد البر، ج2/ص: 95.

(7)- ابن أبي زيد القيرواني وعقيدته في الرسالة والجامع دراسة في المنهج والمضمون، بن طاهر الحبيب، الطبعة الأولى، مؤسسة المعارف للطباعة والنشر، بيروت لبنان 1429هـ/2008م، ص: 69.

رسول الله صلى الله عليه وسلم فالانتساب إليه إنما هو باعتبار أنه عقد على طريق السلف نطاقاً وتمسك به، وأقام الحجج والبراهين عليه فصار المقتدي به في ذلك السالك سبيله في الدلائل يسمى أشعرياً⁽⁸⁾.

إن أبو الحسن الأشعري لم يكن أولَ متكلم بلسان أهل السنة، إنما جرى على سنن غيره، وعلى نصرته مذهب معروف، فزاد المذهب حجّةً وبياناً، ولم يبتدع مقالة اخترعها، ولا مذهبا انفرد به، فالمذهب المالكي حينما نُسب إلى مالك، ومن كان على مذهبه يقال له مالكي، ومالكٌ إنما جرى على سنن من كان قبله وكان كثير الإلتباع لهم، إلا أنه لما زاد المذهب بياناً وبسطاً عُزي إليه، وكذلك الأمر بالنسبة لأبو الحسن الأشعري، ليس له في مذهب السلف أكثر من بسطه وشرحه وتوايفه في نصرته⁽⁹⁾، وهذا ما يؤكد كلام أبو الحسن حيث قال: "قولنا الذي نقول به، وديانتنا التي ندين بها، التمسك بكتاب ربنا عز وجل، وبسنة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم، وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، ونحن بذلك معتمدون، وبما كان يقول به أبو عبد الله أحمد بن حنبل نضر الله وجهه"⁽¹⁰⁾.

ويقول الإمام أبو علي عمر بن خليل السكوني (ت 717هـ): "وليعول على الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين وسيد المرسلين وخيرة المخلوقين محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم ولا أنزل عليه من الكتاب وما وردت به سنته... ثم الاقتداء بأئمة المؤمنين من الصحابة والتابعين والمتبعين لهم من أهل السنة من أئمة المتكلمين في أصول الدين الذابيين عن الدين والداعين إلى المنهج الحق المبين والحبل المتين كأبي الحسن الأشعري رحمه الله تعالى صاحب المختزن في تفسير القرآن في أربعمئة سفر"⁽¹¹⁾، ويقول أيضاً: "ومما أيد الله سبحانه به الدين وأقام به منار المسلمين، شيخ السنة وحبر الأمة أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري رضي الله عنه رفع بتأييد الله تعالى راية الموحدين، وأدحض ضلال الملحدين، فعضد بيانه شبه من مال أو زاغ ودفع بواضح حجته، ولأئح محجته من حاد عن الطريقة المثلى أو زاغ، فربط ما انحل من العقود وأجرى العقائد على أكمل مقصود"⁽¹²⁾، ويقول القاضي عياض في ترجمة الامام الأشعري: "وصنف لأهل السنة التصانيف، وأقام الحجج على إثبات السنة، وما نفاه أهل البدع من صفات الله تعالى، ورؤيته، وقدم كلامه، وقدرته، وأمور السمع الواردة من الصراط والميزان والشفاعة والحوض فتنة القبر التي

(8)- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، المطبعة الحسينية المصرية، الطبعة الأولى، ج 2/ص: 254.

(9)- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج 2/ص: 254.

(10)- الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن الأشعري، تحقيق فوقية حسين محمود، الطبعة الأولى، دار الأنصار، القاهرة مصر 1397هـ، ص 8.

(11)- لحن العوام فيما يتعلق بعلم الكلام، لابي علي عمر بن خليل السكوني، تحقيق سعد غراب، حوليات الجامعة التونسية، 1975م، عدد 12/ص: 215.

(12)- لحن العوام فيما يتعلق بعلم الكلام، لابي علي عمر بن خليل السكوني، عدد 12/ص: 223.

نفت المعتزلة، وغير ذلك من مذاهب أهل السنة والحديث، فأقام الحجج الواضحة عليها من الكتاب والسنة والدلائل الواضحة ودفع شبه المبتدعة⁽¹³⁾.

فالمذهب الأشعري لم يبتدع رأي أو عقيدة جديدة بل كان بمثابة امتداد لمذهب أهل السنة والجماعة، وأن الاقتداء بأئمة هذه العقيدة السنية يسمو بالمعتقد إلى تمثل روح المنهج القرآني في تقرير العقائد الدينية، ثم منهج السلف الصالح من الصحابة والتابعين في التلقي والفهم والتنزيل⁽¹⁴⁾.

أما قولهم بمخالفة منهج الأشاعرة منهج السلف في التعامل مع بعض النصوص لاعتمادهم على التأويل، يحيلنا إلى التعريف بالتأويل أولاً حتى يتأتى لنا فهم مقصد علماء الأشاعرة من إيثاره على الأخذ بظواهر النصوص.

فالتأويل لغة من مادة "أول" أي المرجع والعاقبة: آل يؤول أي رجع، وتأويل الكلام أي عاقبته وما يؤول إليه، ويجعل من ذلك قوله تعالى: {هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شَفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ قَدْ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ} ⁽¹⁵⁾ أي ما يؤول إليه في وقت بعثهم ونشورهم⁽¹⁶⁾.

واصطلاحاً هو: "صرف الكلام عن ظاهره إلى وجه يحتمله"⁽¹⁷⁾، وهو على شقين:

- تأويل إجمالي: وهو صَرْفُ اللَّفْظِ عَنْ ظَاهِرِهِ الْمَوْهَمِ لِلتَّشْبِيهِ، أي صرف اللفظ عن ظاهره مع عدم التعرض لبيان المعنى المراد منه بل يترك علمه إلى الله عز وجل بأن يقول: الله أعلم بمراده⁽¹⁸⁾، ويعبر عنه بالتقويض، جاء في حاشية الشيخ محمد زاهد الكوثري على كتاب السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل للإمام السبكي: "التقويض مع التنزيه وهو مذهب جمهور السلف وليس أحد من أهل العلم يمنع من إجراء المتشابه في الكتاب والسنة المشهورة على اللسان بدون خوض في المعنى، فمن خاض وحمل على ما ينافي التنزيه فهو الذي خالف سبيلهم، بل الصحابة كلهم أجمعوا على تنزيه الله سبحانه عن مشابهة المخلوقات في ذاته وصفاته وأفعاله، ومن ضرورة ذلك صرف الألفاظ

(13)- ترتيب المدارك للقاضي عياض، ج5/ص: 24

(14)- التطبيقات الفقهية بالمغرب، اختيار المغاربة للعقيدة الأشعرية... اختيار لعقيدة أهل السنة والجماعة، عبد القادر بطار، أعمال يوم دراسي نظمه المجلس العلمي المحلي بوجدة، يوم 17 ذي القعدة 1429هـ/16نونبر 2008، ص128.

(15)- سورة الأعراف، الآية: 53.

(16)- مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر 1399هـ/1979م، ج1/ص: 160.

(17)- الحدود في الأصول، لابن فورك، قدم له وعلق عليه محمد السليمان، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1999م، ص: 146.

(18)- تحفة المرید في شرح جوهرة التوحيد للبيجوري، ضبطه وصححه عبد الله محمد الخليفي، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان 1424هـ/2004م، ص: 103-104.

المستعملة في الخلق من معانيها المتعرفة بينهم إلى معان تتسامى عنها عند نسبة تلك الألفاظ إلى الله سبحانه على مقتضى قوله تعالى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ} (19) وهو تأويل إجمالي (20).

- **تأويل تفصيلي:** هو حمل اللفظ على خلاف ظاهره مع بيان المعنى المراد مما تقتضيه لغة العرب ولا يخالف الآيات الأخرى ويليق بجلال الله وعظمته (21)، يقول الإمام النووي: "والقَوْلُ الثَّانِي: وهو مَذْهَبُ مُعْظَمِ الْمُتَكَلِّمِينَ، أَنَّهَا تُتَأَوَّلُ عَلَى مَا يَلِيْقُ بِهَا عَلَى حَسَبِ مَوَاقِعِهَا، وَإِنَّمَا يَسُوغُ تَأْوِيلُهَا لِمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِهِ، بَأَن يَكُونَ عَارِفًا بِلِسَانِ الْعَرَبِ، وَقَوَاعِدِ الْأَصُولِ وَالْفُرُوعِ، ذَا رِيَاضَةٍ فِي الْعِلْمِ" (22).

لقد كان الأشاعرة ذو معرفة واسعة بالتأويل شأنهم شأن سائر الفرق، إلا أنهم سلكوا هذا الطريق في التعامل مع بعض النصوص التي يوهم ظاهرها ما لا يليق الله تعالى بعد أن أعدوا له العدة، وجعلوا له قواعد مبنية على أسس علمية ووضعوا له قيودا وضوابط فلم يتركوا مجال فيه لاعتداد كل ذي رأي برأيه، ومن هذه الضوابط:

- **الضابط الأول:** اعتبار الظاهر هو الأصل إلا لدليل، فالنصوص القرآنية والحديثية تحمل على الظاهر ما لم يرد دليل قاطع يوجب العدول عن ذلك، فعندئذ يحمل على غير الظاهر للضرورة، فالتأويل لغير ذلك عبث، يقول أبو الحسن الأشعري (ت 324): "القرآن على ظاهره، إلا أن تقوم حجة بأن يكون على خلاف الظاهرة" (23).

- **الضابط الثاني:** احتمال اللفظ المؤول لما صرف له: يتطلب التأويل الصحيح أن يكون اللفظ قادراً على استيعاب المعنى الذي صرف له، ولا يجوز تأويل النص القرآني بمعانٍ لا يحتملها اللفظ، وهو ما يفرض على المؤول أن يكون على دراية واسعة بلغة العرب وأساليبها (24).

- **الضابط الثالث:** دلالة السياق على المعنى المصرّوف إليه، إذ يحتاج التأويل إلى دليل عقلي قاطع أو نقلي ثابت، وعندما يتم باستناد إلى أحد هذين الأمرين فلا بد من الاهتداء بسياق النص، يقول الغزالي (ت 505هـ): "كل كلمة سابقة على كلمة، أو لاحقة لها، مؤثرة في فهم معنى المتشابه مطلقاً" (25).

(19)- سورة الشورى، الآية: 11.
(20)- حاشية الشيخ محمد زاهد الكوثري على كتاب السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل للإمام السبكي، المكتبة الأزهرية للتراث، ص: 106.
(21)- تحفة المرید في شرح جوهره التوحيد، للبيجوري، ص: 104.
(22)- شرح مسلم، للإمام النووي، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان 1407هـ/1987م، ج3/ص: 19.
(23)- الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن الأشعري، ص: 138.
(24)- اختيار المغاربة للعقيدة الأشعرية لاختيار لعقيدة أهل السنة والجماعة، لعبد القادر بطار، التطبيقات الفقهية بالمغرب، أعمال يوم دراسي نظمه المجلس العلمي بوجدة، يوم 17 ذي القعدة 1429هـ الموافق 16 نونبر 2008م، ص: 136.
(25)- إجماع العوام عن علم الكلام، للغزالي، الطبعة الأولى، دار المنهاج، لبنان بيروت 1439هـ/2017م، ص: 86.

- الضابط الرابع: أن لا يخالف التأويل أصلاً شرعياً ثابتاً: فلا يجوز حمل اللفظ على معنى يخالف أصول الدين وقواعد الشرع وإلا عد تأويلاً باطلاً⁽²⁶⁾.
- الضابط الخامس: أن يوافق لغة العرب، قال الحافظ ابن حجر (ت 852هـ) قال ابن دقيق العيد (ت 702هـ) في "العقيدة" نقول في الصفات المشككة: إنها حق وصدق، على المعنى الذي أراده الله، ومن تأولها نظراً: فإن كان تأويله قريباً على مقتضى لسان العرب لم ننكر عليه، وإن كان بعيداً توقفنا عنه ورجعنا إلى التصديق مع التنزيه، وما كان منها معناه ظاهراً مفهوماً من تخاطب العرب، حملناه عليه⁽²⁷⁾، فلا يجوز تأويل الآيات المتشابهة أو الأحاديث المشككة إلا بما يوافق لغة العرب.
- الضابط السادس: وجوب الجمع بين النصوص، فالأدلة الصحيحة دائماً تكون متوافقة غير متناقضة ولا مختلفة مما يوجب علينا الالتزام بجميع النصوص الثابتة دون إقصاء أي منها، لأن النبي صلى الله عليه وسلم معصوم، فلا بد أن نوفق بين كلامه بحمل بعضه على بعض، لأن الجمع بين الأدلة واجب متى أمكن بلا خلاف، ولأن أعمال الدليلين أولى من أعمال أحدهما، ولذلك لا بد من رد المتشابه إلى المحكم، لا أن يقال هنا نأخذ بظاهر ما نفهم.
- الضابط السابع: قيام الدليل القاطع على استحالة الظاهر، فصرف اللفظ عن ظاهره إلى معناه المرجوح لا يجوز إلا عند قيام الدليل القاطع، على أن ظاهره محال ممتنع، فإذا حصل هذا المعنى فعند ذلك يجب على المكلف أن يقطع بأن مراد الله تعالى من هذا اللفظ، ليس ما أشعر به ظاهره⁽²⁸⁾.
- الضابط الثامن: عدم التأويل بالظن والتخمين، يقول الغزالي (ت 505هـ): "ولست أرى أن أحكم بالتخمين، وهذا أصوب وأسلم عند كل عاقل، وأقرب إلى الأمن في القيامة، إذ لا يبعد أن يسأل في القيامة ويطلب ويقال: حكمت علينا بالظن، ولا يقال له: لم استنبط مرادنا الخفي الغامض، الذي لم يؤمر فيه يعمل، وليس عليك فيه من الاعتقاد إلا الإيمان المطلق، والتصديق المجمل، وهو أن يقول: {آمنا به كل من عند ربنا}⁽²⁹⁾، فهذه المطالبة في القيامة بعيدة وإن كانت، فالجواب عنها أسهل، ولأجله قال الإمام مالك رضي الله عنه لما سئل عن الاستواء: الاستواء معلوم والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة"⁽³⁰⁾.

(26)- اختيار المغاربة للعقيدة الأشعرية اختيار لعقيدة أهل السنة والجماعة، لعبد القادر بطار، ص:136.
(27)- فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت 1379هـ، ج13/ص:383.

(28)- تأسيس التقديس، لفخر الدين محمد بن محمد بن الحسين الرازي، الطبعة الأولى، دار نور الصباح، لبنان 2011م، ص: 227-228.

(29)- سورة آل عمران، الآية:7.

(30)- قانون التأويل، للغزالي، علق عليه: محمود بيجو، الطبعة الأولى، 1314هـ، ص:24.

- الضابط التاسع: الكف عن تعيين التأويل عند تعارض الاحتمالات، يقول الغزالي: "الوصية الثالثة: أن يكف عن تعيين التأويل عند تعارض الاحتمالات، فإن الحكم على مراد الله سبحانه، ومراد رسوله الله صلى الله عليه وسلم بالظن والتخمين خطر، وإنما تعلم مراد المتكلم بإظهار مراده، فإذا لم يظهر، فمن أين تعلم مراده، إلا أن تنحصر وجوه الاحتمالات، ويبطل الجميع إلا واحدا، فيتعين الواحد بالبرهان، ولكن وجوه الاحتمالات في كلام العرب، وطرق التوسع فيها كثير، فمتى يحضر ذلك فالتوقف في التأويل أسلم"⁽³¹⁾، فلا يسوغ التأويل عند تعارض الاحتمالات إذ لا بد له من برهان يدعمه.

- الضابط العاشر: الأهلية للتأويل، فلا يسوغ التأويل إلا لمن كان أهلا لذلك، يقول الامام النووي: "لمن كان من أهله بأن يكون عارفا بلسان العرب، وقواعد الأصول والفروع، ذا رياضة في العلم"⁽³²⁾. كانت هذه بعض الضوابط التي وضعها أهل السنة والتي لا يقبل تجاهلها ولا يسوغ تخطيها لخوض غمار التأويل.

وتجدر إليه الإشارة أن التأويل التفصيلي وإن نسب للخلف فقد تبث عن غير واحد من السلف، وكمثال على ذلك تأويل ابن عباس رضي الله عنه الساق في قوله تعالى: "يوم يكشف عن ساق"⁽³³⁾ بالشدة⁽³⁴⁾، وقال الطبري في التفسير: "قال جماعة من الصحابة والتابعين من أهل التأويل: يبدو عن أمر شديد"⁽³⁵⁾. وأول ابن عباس أيضا الأيدي في قوله تعالى: {وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ}⁽³⁶⁾ بالقوة⁽³⁷⁾، وأول الإمام أحمد قوله تعالى: {وَجَاءَ رَبُّكَ}⁽³⁸⁾ بمجيء ثوابه⁽³⁹⁾، وأول كذلك قوله تعالى: {مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٌ}⁽⁴⁰⁾ فقال: يحتمل أن يكون تنزيله إلينا هو المحدث⁽⁴¹⁾، وأول البخاري الضحك الوارد في بعض الأحاديث بالرحمة⁽⁴²⁾.

(31)- قانون التأويل، للغزالي، ص: 22.

(32)- شرح صحيح مسلم، للنووي، ج3/ص: 19.

(33)- سورة القلم، الآية: 42.

(34)- الفتح الباري لابن حجر، ج13/ص: 428.

(35)- تفسير الطبري، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر وعبد السند حسن يمامة، الطبعة الأولى، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة مصر 2001م، ج23/ص: 188.

(36)- سورة الذاريات، الآية: 47.

(37)- تفسير الطبري، ج21/ص: 546.

(38)- سور الفجر، الآية: 22.

(39)- منهج الأشاعرة في العقيدة، لمحمد صالح بن أحمد الغرسي، شبكة الصمصام الإسلامية، ص: 89.

(40)- سورة الأنبياء الآية: 2.

(41)- البداية والنهاية، لابن كثير، دار الفكر 1407هـ/1986م، ج10/ص: 327.

(42)- الأسماء والصفات، للبيهقي، ص: 470.

عموما فقد سلك متكلمي السلف والخلف منهج التأويل بشقيه الإجمالي، والتفصيلي وذلك بصرف نصوص ما تشابه من الكتاب والسنة عن الظاهر، بتفويض معانيها إلى الله تعالى، أو حملها على معان تليق به سبحانه، ومما تقتضيه اللغة.

من خلال ما سبق بيانه يتضح عدم مخالفة منهج الأشاعرة في تعاملهم مع بعض النصوص لمنهج أهل السلف الذي ينتمي له الإمام مالك رضي الله عنه، فأهل السلف غلب عندهم التأويل الإجمالي لعدم الضرورة إلى بيان مسائل العقيدة مثلما احتج إلى بيان الأحكام الشرعية ومتابعة الأحداث المستجدة بالاجتهاد والتشريع مع ما صاحب عصرهم من سلامة طوية جمهور المسلمين وعدم تمكن أهل الملل الذين ثبتوا على معتقداتهم بعد فتح بلدانهم من بث تشكيكاتهم⁽⁴³⁾، ولا يفهم من هذا أنهم يرون الخطأ في التأويل التفصيلي إذ لما استدعته الحاجة لجؤوا إليه.

أما بالنسبة للخلف ومنهم الأشاعرة، التزموا القول بالتأويل التفصيلي خوفا على العوام من الفتنة حيث كثرت الفرق والعقائد المعارضة لعقيدة أهل السنة والجماعة، ودخلت الفلسفة، واستند أهل البدع إلى آيات من القرآن وأحاديث، مما دفع الخلف إلى دراسة تجربة السلف، ووجدوا أنهم قد اعتمدوا على التأويل التفصيلي في حالات الضرورة، فلم يكن لديهم سوى أن يتبعوا السلف في هذا السياق عندما حسوا بالحاجة، فعمدوا إلى تأويل المتشابهات التي قد يؤدي سوء فهمها من قبل العامة إلى انحراف عقيدتهم، وهذا ما يؤكد الإمام السكوني بقوله: "والقسم الثالث: يكشفون فيها القناع ويرفعون الإشكال، ويقولون: من قال أمرها كما جاءت، وهم القسم الأول، وحكى عنهم الأوزاعي والثوري ومن أخذ بقولهم، فإنما قالوا ذلك لأن زمانهم كان ظاهرا من التخاليف وفساد العقائد، فلما كان في الزمن الآخر، مار قوم يقولون بالقدم والجنب، والساق، وأنه تعالى يكشف عنه على ظاهره كله، فلذلك اجتهد الأئمة رضوان الله عليهم في قمع هذه الضلالة وتعطيل الجهالة، فبينوا تأويل ذلك كله، وأخرجوه على مخرج يليق بجلال الله تعالى"⁽⁴⁴⁾.

إن منهج التأويل والتفويض، هما طريقان مسلوكان منتهجان منسوبان معاً لأهل السنة والجماعة، وإن كثرت التفويض عند السلف لعدم احتياجهم إلى ذلك، وبظهور أهل الأهواء المتمسكين بمتشابه الآيات والأخبار الحاملين لها على قبيح آرائهم تعين على أهل السنة والجماعة المناضلين عن الاعتقاد الحق تأويلها على ما يوافق الحق ليبطل تمسك المبتدعة بها، ولم يقل أحد من الأشعرية بوجوب التأويل، وأنه لا يجوز الإيمان بالمتشابه على ما هو عليه، بل استحبوا التأويل للغرض المذكور⁽⁴⁵⁾.

(43)- ابن أبي زيد القيرواني وعقيدته في الرسالة والجامع، ص: 68

(44)- شرح التنبيه والإرشاد في علم الاعتقاد، للسكوني، مخطوط المكتبة العامة بالرباط، رقم: 334، اللوحة: 28ب.

(45)- الرحلة العياشية (1661-1663م)، لأبي سالم العياشي، تحقيق وتقديم، سعيد الفاضلي وسليمان القرشي، الطبعة الأولى، دار السويدي للنشر والتوزيع، أبوظبي الإمارات العربية المتحدة، 2006، ج1/ص: 574/573.



7. الخلاصة والاستنتاجات:

خلاصة القول فقد لعبت العقيدة الأشعرية دورا بارزا في إحياء الجانب العقدي المذهب المالكي، وذلك من خلال التكامل الحاصل بينهما في مجموعة من الموضوعات، خاصة في ما يتعلق بانتمائهما معا للمدرسة السنية النبوية، فأعجاب المغاربة بالمدرسة المالكية ليس فقط كمدرسة فقهية، ولكن أيضا كمدرسة سلط نصوصها الضوء على الجانب العقدي، فقد حرص المؤسس الأول لها على تأكيد مواقفه الواضحة من القضايا العقائدية الكبرى، وهو ما سار عليه من بعده من أئمة المذهب بالمغرب ومعهم المغاربة في ذلك فكانوا بحق مالكية أشاعرة.

8. قائمة المراجع:

- القرآن الكريم، برواية ورش عن نافع.
- الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن الأشعري، تحقيق فوقية حسين محمود، الطبعة الأولى، دار الأنصار- القاهرة مصر، 1397هـ.
- ابن أبي زيد القيرواني وعقيدته في الرسالة والجامع دراسة في المنهج والمضمون، لابن طاهر الحبيب، الطبعة الأولى، مؤسسة المعارف للطباعة والنشر - بيروت لبنان، 1429هـ/2008م.
- اختيار المغاربة للعقيدة الأشعرية اختيار لعقيدة أهل السنة والجماعة، عبد القادر بطار، التطبيقات الفقهية بالمغرب، أعمال يوم دراسي نظمه المجلس العلمي بوجدة يوم: 17 ذي القعدة 1429هـ/16نونبر 2008م.
- الأسماء والصفات، للبيهقي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، الطبعة الأولى، مكتبة السوادي- جدة المملكة العربية السعودية، 1413هـ/1993م.
- إجماع العوام عن علم الكلام، للغزالي، الطبعة الأولى، دار المنهاج- لبنان بيروت، 1439هـ/2017م.
- البداية والنهاية، لابن كثير، دار الفكر، 1407هـ/1986م.
- تأسيس التقديس، لفخر الدين محمد بن محمد بن الحسين الرازي، الطبعة الأولى، دار نور الصباح- لبنان، 2011م.
- تحفة المرید في شرح جوهره التوحيد، للبيجوري، ضبطه وصححه عبد الله محمد الخليفي، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية- بيروت لبنان، 1424هـ-2004م.
- تفسير الطبري، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر وعبد السند حسن يمامة، الطبعة الأولى، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة مصر، 2001م.
- جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1398هـ.
- حاشية الشيخ محمد زاهد الكوثري على كتاب السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل، للإمام السبكي، المكتبة الأزهرية للتراث.
- الحدود في الأصول، لابن فورك، قدم له وعلق عليه محمد السليمان، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي- بيروت لبنان، 1999م.
- رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية، لأبي بكر المالكي، تحقيق حسين مؤنس، مكتبة النهضة المصرية- القاهرة مصر، 1951م.
- شرح التنبيه والإرشاد في علم الاعتقاد، السكوني، مخطوط المكتبة العامة بالرباط.
- شرح مسلم، للإمام النووي، دار الكتاب العربي- بيروت لبنان، 1407هـ/1987م.
- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، الطبعة الأولى، المطبعة الحسينية المصرية.
- فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت لبنان، 1379هـ.



- قانون التأويل، للغزالي، علق عليه: محمود بيجو، الطبعة الأولى، 1314هـ.
- كتاب القدر وما ورد في ذلك من الآثار، لعبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، تحقيق: عبد العزيز العثيم، الطبعة الأولى، دار السلطان، 1986م
- لحن العوام فيما يتعلق بعلم الكلام، لابي علي عمر بن خليل السكوني، تحقيق سعد غراب، حوليات الجامعة التونسية، 1975م.
- مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ/1979م.
- منهج الأشاعرة في العقيدة، لمحمد صالح بن أحمد الغرسي، شبكة الصمصام الإسلامية.